

الرسالة

[ص 195] ثم كان ما نَقَلَتْهُ الْعَامَّةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي زَكَاةِ الْمَاشِيَةِ وَالذَّقْدِ أَنَّهُ أَخَذَهَا فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً .
وقال ﷺ : " وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ (141) " [الأنعام] فَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤْخَذَ مِمَّا فِيهِ زَكَاةٌ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ الْغُرَاسِ وَغَيْرِهِ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - يَوْمَ يُحْصَدُ لِأَوْقَاتٍ لَهُ غَيْرُهُ